



219272 – قول (منها خلقناكم وفيها نعيدهم ومنها نخرجكم تارة أخرى) عند وضع الميت في القبر

السؤال

هل يمكن قول : " منها خلقناكم وفيها نعيدهم ومنها نخرجكم تارة أخرى " عند وضع الميت في القبر ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله .

استحب بعض الفقهاء بعد الدفن أن يحثى على القبر ثلاث حثيات من تراب ، ويقال في الحثية الأولى : (منها خلقناكم) ، وفي

الثانية (وفيها نعيدهم) ، وفي الثالثة (منها نخرجكم تارة أخرى) .

انظر : " المجموع " (5 / 293) .

مستدلين على ذلك بما رواه أحمد (22187) عن أبي أمامة قال : " لَمَّا وُضِعَتْ أُمُّ كُلُّ ثُومٍ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَبْرِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ ، وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى) " .

ولكن هذا الحديث ، مع كونه ليس فيه هذا التفصيل المذكور ، فهو حديث ضعيف جدا ، كما قال محققو المسند ، وقال الشيخ الألباني رحمه الله :

" وأما استحباب بعض المتأخرین من الفقهاء أن يقول في الحثية الأولى (منها خلقناكم) ، وفي الثانية (وفيها نعيدهم) ، وفي الثالثة (ومنها نخرجكم تارة أخرى) : فلا أصل له " انتهى من " أحكام الجنائز " (1 / 153) .

وسائل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله :

ما هو المشروع عند موارة الميت بالتراب ؟ وهل يشرع قول : " منها خلقناكم ، وفيها نعيدهم ، ومنها نخرجكم تارة أخرى " ؟
فأجاب :

" ذكر بعض أهل العلم أنه يسن أن يحثي ثلاث حثيات .

وأما قول " منها خلقناكم ، وفيها نعيدهم ، ومنها نخرجكم تارة أخرى " : فليس فيه حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتمد عليه " .

انتهى من " مجموع فتاوى ورسائل العثيمين " (17 / 185) .

وراجع ل تمام الفائدة إجابة السؤال رقم : (10373) .

والله أعلم .